

حكم بيع البضائع للموردين بسعر السوق مع زيادة عشرة بالمئة بسبب تغير الأسعار (64511)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل هناك مؤسسة تقوم بتوريد بضائع سعرها يتغير فتتفق مع من يورد آآ لها ان ان تبيعه السلعة بسعر السوق مضافا اليه نسبة محددة مثل عشرة في المئة - [00:00:01](#)

فهل يجوز مثل ذلك لم تتضح الصورة المهم ان خداع العملا والزباين والمنتفعين خداعهم والزيادة وغشهم كلها حرام. الغش والخداع حرام كان في هذه الزيادة خدعة للمستهلك والزباين اللي يشترون السلعة بالتفريق - [00:00:32](#)

فلا تجوز نعم - [00:01:11](#)